

تأجيل استئناف فرض الحراسة على «المهندسين» لـ 8 أكتوبر



السبت 3 أكتوبر 2015 12:10 م

قررت محكمة مستأنف الأمور المستعجلة المنعقدة بعابدين، تأجيل الاستئناف المقدم على حكم محكمة أول مستعجل بعدم اختصاص المحكمة في نظر دعوى فرض الحراسة القضائية على نقابة المهندسين، إلى جلسة 8 أكتوبر للاطلاع □

كانت محكمة الأمور المستعجلة، قد قضت بعدم اختصاصها في نظر الدعوى المطالبة بفرض الحراسة على نقابة المهندسين، وهي الدعوى التي أقامها رئيس حزب «مصر الفتاة» هشام جابر، باعتباره عضو الجمعية العمومية لنقابة المهندسين، وتحمل الدعوى رقم 1292 لسنة 2015 وتختصم نقيب المهندسين، وذلك للمطالبة بفرض الحراسة القضائية على النقابة □